

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

7253 - أخبرنا إسماعيل بن مسعود قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا إسماعيل بن أمية عن

سعيد المقبري عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ إذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها فليجلدها ولا يثرب عليها فإن عادت فزنت فليجلدها ولا يثرب عليها فإن عادت فزنت فليبعها ولو بحبل من شعر